



Distr.: Limited
8 November 2016
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الخامسة والأربعون

مراكش، ٧-١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

البند ٢٠ من جدول الأعمال

إغلاق الدورة وتقرير الدورة

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الخامسة والأربعين

المقرر: السيد سيدات يافا (غامبيا)

المحتويات

(تُستكمل لاحقاً)

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١ - عُقدت الدورة الخامسة والأربعون للهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) في باب إغلي، بمراكش، المغرب، في الفترة من ٧ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦.

٢ - وافتتح الدورة رئيس هيئة التنفيذ، السيد توماس خروتسوف (بولندا)، يوم الإثنين ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، ورحب بجميع الأطراف والمراقبين. ورحب أيضاً بالسيد زيهوا شين (الصين) نائباً لرئيس الهيئة، وبالسيد سيدات يافا (غامبيا) مقرراً للدورة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-19531(A)



* 1 6 1 9 5 3 1 *

ثانياً- المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٣- نظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، في مذكرة أعدتها الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/SBI/2016/9).

٤- وفي الجلسة نفسها، أقرت هيئة التنفيذ جدول الأعمال بصيغته التالية مع إبقاء البند الفرعي ٤ (أ) معلقاً.

١- افتتاح الدورة.

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدولية؛

(د) تيسير تبادل الآراء في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية؛

(هـ) الأحداث الأخرى المقررة؛

(و) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.

٣- المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات:

(أ) حالة تقديم واستعراض تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

(ب) تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

(ج) تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية"؛

- (د) تقرير عن بيانات الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن الفترة ١٩٩٠-٢٠١٤؛
- (هـ) تقارير التجميع والمحاسبة المتعلقة بالأطراف المدرجة في المرفق بء بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٤- المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
- (أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية؛
- (ج) تقديم الدعم المالي والتقني؛
- (د) التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ٥- وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس.
- ٦- وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس.
- ٧- المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو:
- (أ) استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة؛
- (ب) الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة؛
- (ج) تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٨- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ٩- خطط التكيف الوطنية.
- ١٠- تقرير لجنة التكيف.
- ١١- تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.
- ١٢- تطوير التكنولوجيات ونقلها:

- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
- (ب) نطاق وطرائق التقييم الدوري لآلية التكنولوجيا فيما يتعلق بدعم تنفيذ اتفاق باريس؛
- (ج) برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا.
- ١٣- اختصاصات استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل.
- ١٤- بناء القدرات في البلدان النامية:
- (أ) الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب الاتفاقية؛
- (ب) الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو؛
- (ج) لجنة باريس المعنية ببناء القدرات.
- ١٥- تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
- (أ) المنتدى المحسن وبرنامج العمل؛
- (ب) طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس؛
- (ج) المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
- (د) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-أ-١٠.
- ١٦- القضايا الجنسانية وتغير المناخ.
- ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- (ب) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٥؛
- (ج) مسائل مالية أخرى.
- ١٨- التقارير المتعلقة بأنشطة تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية.
- ١٩- مسائل أخرى.
- ٢٠- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

٥- وذكر الرئيس الأطراف بالقضايا التي أحالها مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى هيئة التنفيذ للنظر فيها. وأبلغ الأطراف بأن

هذه المسائل سيُتَرح النظر فيها في إطار بنود جدول أعمال هيئة التنفيذ التي هي مرتبطة بها جوهرياً.

ثالثاً- التقارير المتعلقة ببنود جدول الأعمال من ٢ (ب) إلى ١٩

(تُستكمل لاحقاً)

رابعاً- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

٦- في الجلسة XX، المعقودة في XX تشرين الثاني/نوفمبر، نظرت هيئة التنفيذ في مشروع تقرير الدورة واعتمدته، وأذنت للمقرر أن يقوم، بمساعدة من الأمانة وبتوجيه من الرئيس، بإتمام تقرير الدورة وإتاحته لجميع الأطراف.